

24/11/2016

من وزيرة المالية
إلى

N° 3148

الموضوع: حول النظام الجبائي لمؤسسة ناشطة في مجال الاعلامية
المرجع: مكتبكم الوارد بتاريخ 01 نوفمبر 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركتكم
هي شركة ناشطة في مجال الإعلامية تحقق أرباحا متأتية من
كراء فضاءات على مواقع الأنترنت لفائدة الحريف الفرنسي «
الزائرين للمواقع وأرباحا أخرى متأتية من الإشهار في موقع «
درجة تطور عدد المعجبين بالموقع المذكور. كما بينتم أن شركتكم تحقق كذلك أرباحا مقابل
إحداث مواقع واب لفائدة حرفاء محليين.

وعلى هذا الأساس طلبتم معرفة نسبة الأداء على القيمة المضافة المطبق على المبالغ
المفوترة للحرفاء المحليين وهل يمكن إعفاء المداخل الأخرى من الأداء على القيمة المضافة
ومن الضريبة على الشركات باعتبارها عمليات تصدير.

جوابا، يشرفني إعلامكم بما يلي:

I. في مادة الضرائب المباشرة

لا تعتبر خدمات كراء فضاءات على مواقع الأنترنت التي تنجزها شركتكم لفائدة
حرفاء أجنبى عمليات تصدير على معنى التشريع الجبائي الجاري به العمل، وتبقى بالتالي
الأرباح المتأتية منها خاضعة للضريبة حسب القانون العام.

II. في مادة الأداء على القيمة المضافة

وفقا لأحكام الفصل 3 من مجلة الأداء على القيمة المضافة تعتبر الخدمات منجزة بالبلاد التونسية إذا تم استعمالها بتونس.

وعليه يخضع نشاط شركتكم المتمثل في كراء فضاءات على مواقع الأنترنت لفائدة الحريف الفرنسي « وكذلك الإشهار على موقع « للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% طبقا لأحكام الفصلين 1 و7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام
للحراسات والتشريع الجهائي
الإمضاء: سهام بوغديري تمصية